

شرح بداية المجتهد }}776{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى القول في شركة الوجوه. شركة الوجوه يعني لا الوجوه جمع واجب فكأنه نسبه الى الوجه والمراد بها من الوجهة يعني شركة الوجوه من الوجه يقال فلان وجيه اي له وجهة عند قومه. ويقال وجهاء القوم اي اعالي القوم - 00:00:00

ولذلك قال الله سبحانه وتعالى في وصف موسى عليه السلام في اخر سورة الاحزاب وكان عند الله وجيها اذا المراد شركة الوجود جمع وجه. والمراد به الوجهة وكأن الانسان اخذ بجاهه والجاه والوجه شئ واحد - 00:00:25

وشركة الوجوه لا مال معهما. لكن لمعرفة الناس بهذين الرجلين وثقتهما بهما واقتصافهما بالاخلاق الكريمة. والسجيا الحسنة وايضا اشتهاهما بالصدق والامانة فان الناس اي التجار يثقون بهما فاذا اعطوا احدهما او اعطوهما بضاعة - 00:00:49

يرون انها تساوي من يدفع قيمتها واكثر وهذا موجود عند كثير بحمد الله من الناس وكم من الناس من يهبه الله سبحانه وتعالى مانه امانة وايضا ذهبه سبحانه وتعالى صدقا في القول واخلاصا في العمل - 00:01:17

وبرا ايضا وتقى في كل تصرفاته مثل هذا الانسان اذا شاع بين التجار وعرفوا فان التجار ايضا يريدون له الخير الانسان اذا اتصف بصفات الخير فان الله سبحانه وتعالى يبسر له من يعنى بامر - 00:01:39

ولا ننسى الحديث ان الله سبحانه وتعالى اذا احب عبدا نادى مناد في السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه وان الله تعالى اذا ابغض عبدا نادى مناد في السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه. فاذا رأيتم ايها الاخوة انسانا - 00:02:00

محبوبا عند الناس موضع ثقة وتقدير واحترام فان ذلك علامات صلاح. ومحبة الله سبحانه وتعالى له ان شاء الله وعادة فان الناس يحبون الصالحين. يحبون اهل الخير يحبون الذين يتعاملون - 00:02:21

ابو الصدر ولذلك تجد ان الناس اذا عرفوا فلانا يبيع بالصدق ويتعامل فانه يكثر زبائنه ويتردد سؤالي اما اذا عرفوا بان هذا يحتاج ويمكر بالناس ويخادعهم ويحتال عليهم فان الناس يبتعدون عنه - 00:02:41

ولذلك هذا ما معنى شركة الوجوه من الوجهة هو شركة الوجوه ان يأخذ كل واحد من الشريكين او يأخذان بجاههما اي بمعنى معرفة التجار لهما فلتقتهما بهما يعطونهم بضاعة للبيع فيبيع كل واحد منهما - 00:03:01

وما كتب الله سبحانه وتعالى من الربح فانه يكون بينهما ولكن في هذا الزمان ومع وجود الصالحين. وايضا اهل الثقة فان هذا النوع قد قل بين الناس يعني الامانة قلت بين الناس. وربما الانسان لو اعطى حقه الان واحسن بل لو اقرب قرضا حسنا فانه ركن - 00:03:26

ربما يشق عليه بل يجد المشقة والعناء في غادته وربما يمضي الوقت الطويل وهذا يماطل ان لم ينكره قال وشركة الوجوه عند مالك والشافعي باطلة ولكنها عند ابي حنيفة هذا الذي قلت لكم سيأتي - 00:03:50

اذا ما لك انضم الى الشافعي في ان شركة الوجوه لا تجوز لانها لا تقوم على اساس واما الامامان ابو حنيفة واحمد فانهما يرايان جوازه ويا ايها الاخوة نحن ايضا عندنا - 00:04:13

في اي قضية وفي اي مسألة من مسائل الفقه ينبغي ان يمعن النظر وان ندقق في احكام هذا الفقه وان نعلم بان هذا الفقه انما هو مستمد من هذه الشريعة - 00:04:32

وان هذه الشريعة جاءت لتوسع على الناس ولا تضيق جاءت لترفع عنهم الحرج ولا تشق عليه وبذلك كان منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوجيهه ودعوته الى الناس ان يبسروا ولا يعسروا. وان يبشروا والا ينفروا. بل الله تعالى - [00:04:46](#) في كتابه العزيز يبين انه سبحانه وتعالى حتى فيما يشرع علينا من احكام فانه يريد بنا اليسر ولا نريد بنا العسر وانه تعالى يريد ان يخفف عنا. وانه ما جعل علينا في هذا الدين في هذه الشريعة الغر المحكمه ما - [00:05:11](#) تعال علينا فيها من حرج اذا اناس لا يملكون شيئا. ويريد احدهم ان يعمل فبيته مليه بالاطفال. ربما تعيش والدته ووالده وربما عنده الائتام وربما عنده جمع من الناس في هذا البيت. وهو لا يستطيع ان يعمل. لا يجيد - [00:05:32](#) من الصناعات فاذا ما ذهب الى امثال هؤلاء التجار الذين الذين يثقون به فسلموه بضاعة من البضاعات ليبيع ويتجول في السوق ويربح حتى ينفق على هؤلاء ذلك امر لا يتعارض مع هذه الشريعة. بل يلتقي مع روحها ولبها اذا شركة الوجوه ليست بدعة - [00:05:55](#)

وليست عارجة على احكام الفقه بل هي في الحقيقة تلتقي مع رح هذا هذه الشريعة ومع ما فيها ومن اليسر ومع ما فيها من مراعاة مصالح الناس ان مراعاة مصالح الناس من الاصول التي قامت عليها هذه الشريعة ومصلحة هذا الانسان ان يأخذ مالا من - [00:06:22](#) فيعمل به يبيع ويتحرك ويتصرف يرد الحق الى صاحبه. وما يكتب الله تعالى له من فانه يشرك صاحبه فيه قال وشركة الوجوه عند مالك والشافعي باطلة وقال ابو حنيفة وكذلك احمد - [00:06:48](#) قال وهذه الشركة هي الشركة على الذمم من غير صنعة ولا ماء. على الذمم لانها شيء في الذمم يأخذ في ذمته. يذهب الى التاجر فيقول يا فلان اعطني نوعا من العقشة - [00:07:09](#) ها واحد من الكماليات او الاجهزة او غيرها اذا هو يأخذ في ذمته لانه ليس عنده مال يدفعه وعمدة مالك والشافعي رحمهما الله ان شركة انما تتعلق على المال او على العمل - [00:07:23](#) كلاهما معدومان في هذه المسألة لكن الحقيقة ان النتيجة عمل مال يأخذانه وسيعلمان فيه. اذا العمل يعني هو هي هذه الشركة ستنتهي الى العمل والا لو اخذ المال عليه فانهما يضيعان انفسهما ويتحلمان ايضا حقوق الاخرين - [00:07:41](#) اذا هي عمل لكنه عمل يأتي بعد اخذ ما هذا العرض الذي يشتريان فيه قال وعمدة مالك والشافعي ان الشركة انما تتعلق على المال او على العمل وكلاهما معدومان في هذه المسألة مع ما في ذلك من الغرض - [00:08:04](#) لان كل واحد منهما عاوض صاحبه بكسب غير محدود بصناعة ولا عمل مخصوص وابو حنيفة رحمه الله يعتمد انه عمل من الاعمال فجاز ان تنعقد عليه الشركة. وابو حنيفة واحمد يرى - [00:08:25](#) الان هي عملا من الاعمال. والله سبحانه وتعالى قد اباح العمل واين رسوله صلى الله عليه وسلم والرسول حث على العمل ورغب فيه وانكر على السائل سؤاله وامره بان يشتغل وان يأخذ حبل - [00:08:44](#) وفاسا وان يحتفظ وان يعمل. اذا العمل مطلوب فهذا عمل من الاعمال. فمن المانع من ان يمنع الانسان منه. وما المانع ان يكون اثنان فاكثر يشتركان بجاههما خبرة هذا تنضم الى هذا كما يكون عند هذا من نقص - [00:09:03](#) الاخر هو ما يكون عند الاخر من نقص ايضا يجبره ويتمه زميله خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:09:27](#)